مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١١)، العدد (٣)، ص ص ١١٤١-١١٨٧ (رجب ١٤٣٩هـ/مارس ٢٠١٨م)

مشكل حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها في عدة المتوفى عنها زوجها "عرضاً ودراسة"

د. خالد بن عبد العزيز الربيّع
أستاذ الحديث المشارك بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية في الأحساء
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث. درس هذا البحث حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها، والذي يدل ظاهره على أن عدة المتوفى عنها زوجها ثلاثة أيام فقط، وهذا الظاهر —كما هو معلوم – مخالف لصريح القرآن الكريم، والسنة الصحيحة، والإجماع. هدف الدراسة: يدرس هذا البحث موقف العلماء والأئمة من الحديث المذكور وذلك لدفع الإشكال الوارد في الحديث، وإبراز أقوال العلماء عليه، وذكر أدلتهم ومناقشتها. منج البحث: استقرائي تحليلي. نتائج البحث: شذوذ لفظ: ((لا تحدي بعد يومك هذا)) وأن اللفظ المحفوظ: ((تسلبي ثلاثاً)) إذا تقرر هذا، فإنه لا معارضة بين حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها، وبين الآية والإجماع والأحاديث الصحيحة؛ ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لها أن تلبس السلاب، وهو الثوب السود في إحدادها ثلاثة أيام فقط، ثم بعد ذلك تنزعه وتلبس غيره مما أبيح للمحادة أن تلبسه. والله أعلم.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد اهتم العلماء قديما بمشكل الحديث، وأفردوه بمصنفات خاصة، وحاولوا جاهدين من خلال هذه المصنفات دفع ما ظاهره التعارض من الأحاديث الصحيحة حسب القواعد المقررة.

هذا وإن من الأحاديث التي تحتاج إلى بيان وتوضيح وتجلية حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ الثَّالِثَ مِنْ قَتْلِ جَعْفَرٍ فَقَالَ: ((لَا تَحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا)).

فظاهر هذا الحديث يفيد أن عدة المتوفى عنها زوجها ثلاثة أيام فقط، وهذا الظاهر يخالف قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[1].

كما أن ظاهره أيضاً يخالف الإجماع والسنة الصحيحة الصريحة - كما سيأتي بيان ذلك - فكان هذا الحديث جديراً بالبحث، ولم أجد - في حد علمي القاصر - من أفرده بالتصنيف، فاستعنت بالله عز وجل، وقمت بتخريج هذا الحديث ودراسة إسناده، والحكم عليه، ثم بينت وجه الإشكال فيه، ووجه معارضة ظاهره للكتاب والسنة والإجماع، ثم نقلت ما وقفت عليه من كلام لأهل العلم في الإجابة عنه، مع بيان الراجح منها عاضداً ذلك بالدليل.

---

(١) سورة البقرة: ٢٣٤-٢٣٥

وقد اخترت الكتابة في هذا البحث للأسباب التالية:

١ -أهمية البحث في مثل هذه المواضيع؛ لأنها تزيل اللبس والإشكال عما ظاهره التعارض من الأحاديث الصحيحة.

٢ -أن هذا الحديث يتعلق بمسألة مهمة جديرة بالبحث، وهي الإحداد.

٣ -المشاركة في خدمة السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

أهداف البحث:

١ -دفع الإشكال الوارد في هذا الحديث، وإبراز أقوال العلماء عليه، وذكر أدلتهم ومناقشتها.

٢ -إبراز اللفظ الصحيح لهذا الحديث، وبيان اللفظ الشاذ.

وقد قسمت هذا البحث إلى تمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما التمهيد فيشتمل على ما يلي:

أولاً: تعريف مشكل الحديث لغة واصطلاحاً.

ثانياً: تعريف العدة لغة وشرعاً.

ثالثاً: تعريف الإحداد لغة وشرعاً.

المبحث الأول: تخريج الحديث ودراسة إسناده والحكم عليه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تخريج الحديث.

المطلب الثاني: دراسة إسناد الحديث.

المطلب الثالث: الحكم على الحديث.

المبحث الثاني: وجه الإشكال الوارد على الحديث.

المبحث الثالث: الجواب على الإشكال ومناقشته.

الخاتمة: وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

منهج العمل في البحث:

١ - جمعت المادة العلمية من كتب السنة المعتمدة من غير تقييد بكتب معينة، وخرجت الحديث تخريجاً موسعاً – قدر استطاعتي –

٢ -اخترت مصدراً من هذه المصادر، وجعلته أصلاً، فذكرت إسناده ولفظه تاماً، وخرجت الروايات عليه.

٣ -أذكر المدار الذي وقع عليه الخلاف والمختلفين عليه اختصاراً، ثم أذكر بالتفصيل من أخرج هذه الروايات.

٤ -أذكر الراجح من هذا الاختلاف عاضداً ذلك بالدليل.

٥ -أدرس إسناد الحديث من الوجه المحفوظ دراسة موسعة.

٦ -أذكر ما وصلت إليه من نتيجة في بيان حال الراوي في ضوء ما ذكره أئمة الجرح والتعديل في ترجمته.

٧ -أذكر الحكم على إسناد الحديث في ضوء ما توصلت إليه من دراسة للسند.

٨ -أنقل جميع ما وقفت عليه من كلام للأئمة في الإجابة عن معارضة هذا الحديث للكتاب والسنة والإجماع.

٩ -أنقد هذه الأقوال نقداً علمياً، ثم أذكر ما وصلت إليه من نتيجة بالدليل.

التمهيد

أولاً: تعريف مشكل الحديث لغة واصطلاحاً

١- تعريف المشكل في اللغة:

المُشْكِلُ: اسم فاعل من (أَشْكَلَ). ومعناه في اللغة يدور على: المماثلة والاشتباه والاختلاط والالتباس وعدم التبيُّن[٢].

٢- تعريف المشكل في اصطلاح المحدثين:

عرَّفه بعض المعاصرين بتعريفات سأذكر بعضاً منها:

فقيل: "هو حديث صحيح أُخرج في الكتب المعتبرة المشهورة، ولكنه عورض بقاطع من عقل أو حس أو علم، أو أمر مقرر في الدين، ويمكن تخريجه على وجه التأويل"[٣].

وقال بعضهم: "أحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها معاني مستحيلة، أو معارضة لقواعد شريعة ثابتة"[٤].

وقيل: "حديث صحيح بدا معارضاً بدليل مقبول وقَبِل التأويل، أو كان مما لا يُعلم تأويله"[٥].

وقيل: "هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلاً، أو تَعَارَضَ مع نص شرعي آخر"[٦].

---

(٢) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ٢٥/١٠، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢٠٤/٣، الصحاح للجوهري ١٧٣٦/٥، التعريفات للجرجاني صـ٢٣٠.

(٣) بهذا عرفه د.محمد محمد السماحي في المنهج الحديث في علوم الحديث صـ١٥٨.

(٤) بهذا عرفه د.أسامة بن عبد الله خياط في مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء صـ٣٢.

(٥) بهذا عرفه د.محمد طاهر الجوابي في جهود المحدثين في نقد متن الحديث الشريف صـ٤١٤.

(٦) بهذا عرفه د.نور الدين عتر في منهج النقد في علوم الحديث صـ٣٣٧.

وقيل: "الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بسند مقبول وفي ظاهره تعارض يقتضي معنى

مستحيلاً عقلاً أو شرعاً، يحتاج في دفعه إلى نظر وتأمل"(٧).

وقيل: "الآثار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة، وجاء ما يناقضها في الظاهر من آية أو حديث أو غير ذلك مما هو ظاهر ومعتبر، أو فيها ألفاظ أو معان لا تعلم عند كثير من الناس"(٨).

وقيل: "الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بسند مقبول، ويوهم ظاهره معارضة آية قرآنية أو حديث آخر مثله، أو يوهم ظاهره معارضة معتبر من: إجماع أو قياس أو قاعدة شرعية كلية ثابتة أو أصل لغوي أو حقيقة علمية أو حس أو معقول"(٩).

وقيل: "ما تعارض ظاهره مع حديث مرفوع أو آية قرآنية أو إجماع أو قاعدة شرعية أو حقيقة تاريخية، أو أشكل من غير جهة المعارضة؛ لغموض دلالته، أو تضمنه ما يظهر محالاً شرعاً، وكان ظاهره الثبوت"(١٠).

هذه بعض التعريفات لمشكل الحديث عند مجموعة من الباحثين المعاصرين، ونلاحظ على هذه التعريفات أنها متفقة على أن المشكل لا يخلو من الغموض والخفاء والمعارضة، فهو بهذا لا يبعد عن معناه اللغوي.

كما اتفقت التعريفات على اشتراط كون الحديث في ذاته مقبولاً.

---

(٧) بهذا عرفه د. فهد بن سعد الجهني في بحث له بعنوان: (قواعد دفع التعارض عند الإمام الشافعي)، نشر في مجلة جامعة أم القرى العدد (٣٢) ص٢٦٢.

(٨) بهذا عرفه د. عبدالله بن حمد المنصور في مشكل القرآن الكريم ص٥٣.

(٩) بهذا عرفه د. أحمد بن عبدالعزيز القصير في الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم ص٢٣.

(١٠) بهذا عرفه د.خالد بن سليمان آل مهنا في مشكل أحاديث المناسك ص٢٥.

وزاد بعضهم على بعض قيوداً ليكون تعريفه جامعاً مانعاً.

فاشترط بعضهم أن يكون الحديث منسوباً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أي مرفوعاً ؛ ليخرج الموقوف والمقطوع ؛ لعدم العصمة.

وزاد بعضهم قيوداً على المعارضة ؛ ليكون التعريف شاملاً لكافة ما يستشكل من أوجه المعارضة.

على أنه يُلاحظ على بعضهم أنه قد ضمَّن الحكم في الحد ؛ كقولهم: "وقَبِل التأويل".

كما يلحظ أيضاً: أن قيد كون الحديث مقبولاً فيه بحث، فلقائل أن يقول: بأن الواقع العملي في دراسة الأحاديث المشكلة عند الأئمة يخالفه ؛ إذ قد يستشكلون على الحديث الضعيف.[(١١)].

---

(١١) مثل صنيع ابن قتيبة مع حديث علي رضي الله عنه: ((اللهم اهد قلبه...)) إذ أجاب عنه في تأويل مختلف الحديث صـ٣٠٤-، والحديث أعله أهل العلم بالانقطاع؛ كالنسائي في السنن الكبرى ٤٢١/٧، والبزار في مسنده ١٢٦/٣

وذكر ابن قتيبة رحمه الله حديث: ((سيكون عليكم أئمة إن أطعتموهم غويتم وإن عصيتموهم ضللتم)) وأجاب عنه في تأويل مختلف الحديث صـ٣٩٠. والحديث واه؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد: "وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب متروك". مجمع الزوائد ٢٣٨/٥.

وذكر حديث خولة بنت يسار رضي الله عنها: ((وإن آخر وطأة وطئها الله بوَجٍّ)). وذكر جواباً عليه في تأويل مختلف الحديث صـ٤٠١. والحديث لا يثب. قال الترمذي رحمه الله: "حديث ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة لا نعرفه إلا من حديثه، ولا نعرف لعمر بن عبدالعزيز سماعاً من خولة". سنن الترمذي حديث(١٩١٠).

وذكر حديث: ((الحجر الأسود يمين الله تعالى في الأرض يصافح بها من يشاء من خلقه))، وأجاب عنه في تأويل مختلف الحديث صـ٤٠٦. والحديث لا يثبت. قال شيخ الإسلام: "بإسناد لا يثبت". مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٤٠٩/٣.

وليس الأمر مقصوراً على صنيع ابن قتيبة؛ فإن الطحاوي رحمه الله نهج ذلك النهج: =

ولعل أقرب التعريفات هو التعريف الأخير، ويمكن أن يُعدل على هذا التعريف ليكون كالآتي:

(مشكل الحديث هو: الحديث المرفوع الذي التبس فخفي معناه، أو أوهم محالاً، أو عارض أمراً قطعياً، أو حديثاً، أو مقصداً فأكثر من مقاصد الشرع، أو قياساً صحيحاً".

فقيد: "الحديث المرفوع" خرج به الموقوف والمقطوع.

وقيد: "خفي معناه": أدخل ما خفي معناه وغمض ولم يظهر من أول وهلة. وأخرج ما ظهر معناه من غير معارضة.

وقيد: "أوهم محالاً" أدخل الأحاديث التي يستشكلها بعضهم؛ لكون العقل قد يحار فيها.

وقيد: "أو عارض أمراً قطعياً" أدخل ما عارض كتاب الله تعالى أو الإجماع أو الأمر المشاهد المحسوس أو القواطع التاريخية المسلَّمة.

وقيد: "أو حديثاً" أدخل ما خالف الأحاديث وهو (مختلف الحديث).

=إذ ذكر حديث صفوان بن عسال في التسع آيات إلى فرعون. وأجاب على الحديث وما فيه من معارضة الآيات والأحاديث الدالة على أنها آيات نذر وتخويف في شرح مشكل الآثار ٦٤/١-٦٥. والحديث لا يثبت؛ قال النسائي رحمه الله: "وهذا حديث منكر". السنن الكبرى ٤٤٩/٣. وقال ابن كثير رحمه الله: "وعبد الله بن سلمة في حفظه شيء، وقد تكلموا فيه. ولعله اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات؛ فإنها وصايا في التوراة لا تعلق لها بقيام الحجة على فرعون. والله أعلم". تفسير القرآن العظيم ٨٨/٩.

وذكر حديث بريدة رضي الله عنه: ((..اللهم إني ضعيف فقوِّني..))، وأجاب عنه في شرح مشكل الآثار ١٦٧/١.

والحديث تفرد به أبو داود نفيع بن الحارث الهمداني، وهو متروك.

ينظر: الجرح والتعديل ٤٨٩/٨، المجروحين لابن حبان ٥٥/٣.

وقيد: "أو مقصداً فأكثر من مقاصد الشرع" أدخل ما أوهم التعارض مع المقاصد التي عُللت بها الأحكام الشرعية؛ كحفظ الضروريات الخمس(١٢).

وقيد: "أو قياساً صحيحاً" أخرج ما عارضه قياس فاسد.

ويمكن أن يكون على هذا التعريف تعقب أيضاً؛ لأن صناعة الحدود والتعريفات لا تخلو من تكلف.(١٣)

بل إن بعض الباحثين نازع في أصل تسمية الفن بـ(مشكل الحديث)، ومن ثَمَّ تعريفه (١٤).

---

(١٢) يقول الشاطبي رحمه الله: "فقد اتفقت الأمة -بل سائر الملل-على أن الشريعة وُضعت للمحافظة الضروريات الخمس؛ وهي: الدين والنفس والنسل والمال والعقل. وعلمها عند الأمة كالضروري". الموافقات ٣١/١.

(١٣) يقول شيخ الإسلام رحمه الله: "المحققون من النظار يعلمون: أن الحد فائدته التمييز بين المحدود وغيره كالاسم. ليس

فائدته تصوير المحدود وتعريف حقيقته. وإنما يدعي هذا أهل المنطق اليوناني أتباع أرسطو...وإنما دخل هذا في كلام من

تكلم في أصول الدين والفقه بعد أبي حامد في أواخر المائة الخامسة.."الرد على المنطقيين ص٥٦.

(١٤) يقول د.إبراهيم بن أحمد العِسعِس: "أما ما نرجحه فهو عدم قبول هذا المصطلح، فلا نقول: (مشكل الحديث)...إن إطلاق هذا الاصطلاح له بُعده الخطير؛ لأن المعنى سيكون -حتى بالقيد الذي أضافوه- أن النص ملتبس بالظاهر!، وهذا مما لا تجوز نسبته إلى الشرع الذي جعله الله سبحانه فرقاناً بين الحق والباطل. ومن الأدب معه صلى الله عليه وسلم أن لا يُستشكل قوله،بل تُستشكل الآراء بقوله".دراسة نقدية في علم مشكل الحديث ص٥٢-٥٣

وخلص إلى وسم الاصطلاح بـ(علم مشكل الحديث). دراسة نقدية في علم مشكل الحديث ص٥٤. وعرَّفه بقوله: "بأنه

مجموعة القواعد والمناهج التي أرشدنا إليها الكتاب والسنة والتزم بها الصحابة في التعامل مع النصوص وفهمها". دراسة نقدية في علم مشكل الحديث ص٢٩.

ثانياً: تعريف العِدَّة لغة وشرعاً

١- تعريف العِدة في اللغة:

مصدر عددت الشيء عداً وعدة، والجمع: عِدد، مأخوذ من العد، وهو الإحصاء والحساب.(١٥)

وسميت بذلك؛ لاشتمالها على العدد من الأقراء أو الأشهر.(١٦)

٢- تعريف العِدة شرعاً:

اتفق الفقهاء على أن العدة عبارة عن مدة محددة تمكثها المرأة بعد طلاق زوجها لها أو موته عنها، فعند الحنفية: تربص يلزم المرأة عند زوال ملك المتعة المتأكد بالدخول، أو ما يقوم مقامه من الخلوة، والموت.(١٧)

وعند المالكية: مدة معينة شرعاً لمنع المطلقة المدخول بها والمتوفى عنها من النكاح.(١٨)

وعند الشافعية: مدة تتربص فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها، أو للتعبد، أو للتفجع على زوجها.(١٩)

وعند الحنابلة: التربص المحدود شرعاً.(٢٠)

ويمكن أن يقال: هو تربّص المرأة مدّةً محدّدةً شرعاً لفراق زوجها بوفاة أو طلاق أو فسخ.(٢١)

---

(١٥) تهذيب اللغة: ٨٩/١، لسان العرب: ٢٨٣/٤، معجم مقاييس اللغة: ٢٩/٤

(١٦) الموسوعة الفقهية: ٣٠٤/٢٩

(١٧) نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار: ٢٦٩/٣

(١٨) مواهب الجليل: ١٤٠/٤

(١٩) شرح روض الطالب: ٣٨٩/٣، أسنى المطالب: ٣٩٠/١٧

(٢٠) غاية المنتهى: ٣٥٧/٢

(٢١) الموسوعة الفقهية: ٢/ ١٢٧

ثالثاً: تعريف الإحداد لغة وشرعاً:

١- تعريف الإحداد لغة:

مأخوذ من حَدَّ، ثلاثي مزيد (مضعف) [٢٢] حَدَدَ، ومدار مادة الحاء والدال على المنع. [٢٣]

وقال الفراء ت٢٠٧هـ: سمي الحديد حديداً؛ للامتناع به، ومنه تحديد النظر بمعنى امتناع تقلبه في الجهات. [٢٤]

قلت: ولذلك أُطلق على العقوبات المقدرة من قبل الشارع حدود؛ وذلك لأنها تحد صاحبها أي تمنعه من المعاودة في مثل هذا الذنب الذي شرع من أجله الحد.

وأُطلق أيضاً على التعريفات حدود؛ لأنها تمنع من دخول ما ليس له علاقة بالمعرف في التعريف. [٢٥]

٢- تعريف الإحداد شرعاً:

اتفق العلماء على أن معنى الإحداد في الشرع لا يخرج عن معناه اللغوي وهو المنع؛ [٢٦] لأن المرأة تتمنع فيه من الزينة ونحوها، وإن تنوعت عباراتهم في ذلك.

فقال ابن عبد البر ت٤٦٣هـ: الإحداد عند العلماء الامتناع من الطيب والزينة بالثياب والحلي وما كان من الزينة كلها الداعية إلى الأزواج. [٢٧]

---

(٢٢) وهو ما كانت عينه ولامه من جنس واحد نحو كَدَّ.

(٢٣) ينظر مختار الصحاح: ١٢٥ – ١٢٦، لسان العرب: ١٤٣/٣، تهذيب اللغة: ١٥/٣

(٢٤) فتح الباري: ٩/ ٤٨٥

(٢٥) ينظر: المجموع للنووي: ٣٣/٢٠

(٢٦) ينظر: كشاف القناع: ٤٥/١٣، الكافي: ٤١/٥، نهاية المطلب: ٢٤٥/١٥، شرح فتح القدير: ٣٣٨/٤ ، الموسوعة الفقهية: ٢/ ١٠٣ – ١٠٤

(٢٧) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ١٧/ ٣١٥

وقال النووي ت٦٧٦هـ: الإحداد في الشرع فهو ترك الطيب والزينة، وله تفاصيل مشهورة في كتب الفقه.(٢٨)

وقال ابن درستويه ت٣٤٧هـ معنى الإحداد: منع المعتدة نفسها الزينة وبدنها الطيب ومنع الخطاب خطبتها والطمع فيها.(٢٩)

وقيل: امتناع المرأة عن الزينة والخضاب وما في معناها إظهاراً للحزن.

وقيل: امتناع المرأة من الزّينة وما في معناها مدّةً مخصوصةً في أحوال مخصوصة.(٣٠)

ويمكن أن يُجمع بين ما تقدم بأن يقال: الإحداد: تربص تجتنب فيه المرأة ما يدعو إلى جماعها أو يرغب في النظر إليها من الزينة وما في معناها مدة مخصوصة في أحوال مخصوصة.

ومما يجدر ذكره أن الإحداد ليس واجباً على كل معتدة، فالمعتدة من طلاق رجعي لا إحداد عليها بالاتفاق؛ لأن زوجيتها قائمة، بل يستحب لها التزين؛ لأنه قد يكون طريقاً إلى تجديد رغبة زوجها فيها فيراجعها.

أما المعتدة من وفاة، فيجب عليها الإحداد باتفاق الفقهاء، فيجب عليها ترك التزين بملبس جرى عرف الناس بأنه من ملابس الزينة، ولا تقييد فيه بلون خاص؛ لأن العرف يختلف فيه من زمن لآخر ومن بلد لغيره، وترك الحلي بكافة أشكاله، والطيب والإدهان والكحل والحناء، ولا تكتحل إلا لضرورة، فإن كان يكفي في دفعها الاكتحال ليلاً اقتصرت عليه، وإلا وقفت عند ما يدفعها، ولا فرق في ذلك بين

---

(٢٨) شرح النووي على مسلم: ١٠/ ١١١، وينظر: المجموع (٢٠/٣٤).

(٢٩) فتح الباري (٩/ ٤٨٥).

(٣٠) الموسوعة الفقهية: ٢/ ١٠٤

الزوجة الكبيرة والصغيرة والحامل وغير حامل، أما ضرورات الحياة من الاستحمام والتنظيف وتسريح الشعر فليست ممنوعة منها.

وأما المطلقة طلاقاً بائناً، فقد اختلف العلماء فيها على قولين:

القول الأول: أن عليها الإحداد؛ لفوات نعمة النكاح، فهي تشبه من وجه من توفي عنها زوجها.

وذهب إلى هذا: الحنفية، والإمام الشافعي في القديم، وهو إحدى الروايتين في مذهب الإمام أحمد.

القول الثاني: ليس عليها إحداد؛ لأن الزوج هو الذي فارقها نابذاً لها، فلا يستحق أن تحد عليه.

وإلى هذا ذهب جماعة من التابعين، وهو مذهب المالكية، والإمام الشافعي في الجديد، وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد. (٣١)

المبحث الأول: تخريج الحديث ودراسة إسناده والحكم عليه

قال الإمام أحمد في المسند ٢٠/٤٥ (٢٧٠٨٣)، ٤٥٩/٤٥ (٢٧٤٦٧): حدثنا يزيد -هو ابن هارون - عن محمد بن طلحة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن شداد عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ الثَّالِثَ مِنْ قَتْلِ جَعْفَرٍ فَقَالَ: ((لَا تَحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا)).

(٣١) ينظر: الأوسط لابن المنذر: ٥٧٦/٩، شرح فتح القدير: ٢٩١/٣، المنتقى شرح موطأ الإمام مالك: ٤٧٥/٥ المجموع: ٣٥/٢٠، المغني: ٢٩٩/١١، الموسوعة الفقهية: ٢/ ١٠٤-١٠٥

المطلب الأول: تخريج الحديث

هذا الحديث قد اختلف في إسناده، ومتنه، ومداره على عبد الله بن شداد بن الهاد، ويرويه عنه: الحكم ابن عتيبة والحسن بن سعد، واختلف عليهما فيه:

أما رواية الحكم بن عتيبة:

فرواها محمد بن طلحة وعبد الغفار بن القاسم -أبو مريم - والحسن بن عباد عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن شداد عن أسماء رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ.. الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في المسند ٢٠/٤٥ (٢٧٠٨٣)، عن يزيد بن هارون، بهذا اللفظ.

وأخرجه أيضاً في المسند ٤٥٩/٤٥ (٢٧٤٦٨): حدثنا يزيد -هو ابن هارون -. بلفظ ((تسلَّبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً ٤٥٩/٤٥ (٢٧٤٦٨): حدثنا أبو كامل -هو مظفر بن مدرك -، وعفان -هو ابن مسلم -.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤١/٤

والطبري في التفسير ٢٥٥/٤

عن الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤١/٤

والطبراني في الكبير ١٣٩/٢٤ (٣٦٩)

عن أحمد بن عبد الله بن يونس.

وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على مسند أبيه ٤٥٩/٤٥ (٢٧٤٦٨)

وابن حبان في صحيحه ٤١٨/٧ -٤١٩(٣١٤٨)

عن محمد بن بكار الريان.

وأخرجه الطبري في التفسير ٢٥٤/٤ -٢٥٥ من طريق أبي عاصم وأبي معمر، و٢٥٥/٤ من طريق ابن الصلت.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٣٩/٢٤ (٣٦٩) من طريق حجاج بن منهال وعاصم بن علي.

بلفظ: ((تسكَّني ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

والبيهقي في الكبرى ٤٣٨/٧ من طريق مالك بن إسماعيل.

كلهم عن محمد بن طلحة، بلفظ: ((تسلَّبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

وجاء في الطبقات لابن سعد: ((تسلَّي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

وفي رواية الطبراني في الكبير: ((تسكَّني ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

وفي رواية ابن حبان: ((تسلَّمي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

قلت: وهذا كله تصحيف، كما نص على ذلك محققو هذه الكتب، والصواب لفظ (تسلبي)، ويؤيده تفسير الطبري، وابن الأثير للتسلب، كما سيأتي.

وأورده الدارقطني في العلل (٣٩٦٥) ٢٣٣/١٥ من طريق عبد الغفار بن القاسم -أبي مريم - والحسن بن عباد.

ثلاثتهم: (محمد بن طلحة وعبد الغفار والحسن بن عباد) عن الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن شداد عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها متصلاً.

ورواه شعبة عن الحكم، واختلف على شعبة فيه:

فرواه غندر محمد بن جعفر ومعاذ بن معاذ عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد مرسلاً:

أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٢٨٠ من طريق غندر عن شعبة عن الحكم، به.

وفيه: (إذا كان ثلاثة أيام فالبسي ما شئت) أو (إذا كان بعد ثلاثة أيام) شعبة شك.

قال الدارقطني في العلل: ١٥/٣٠٣ (٤٠٥٠): "وأرسله معاذ بن معاذ وغندر عن شعبة".

وخالفهما عبد الصمد؛ فرواه عن شعبة عن الحكم به متصلاً:

أورده الدارقطني في العلل(٣٩٦٥) ١٥/٢٢٣.

قال الدارقطني ١٥/٢٢٤: "والمحفوظ عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد مرسلاً".

وأما رواية الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد:

فرواها عنه الحجاج بن أرطاة؛ وعن الحجاج: أسد بن عمرو البجلي وأبو خالد الأحمر وحماد بن سلمة:

أما رواية أسد بن عمرو البجلي فعن حجاج عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد بن الهاد مرسلاً -ليس فيها خلاف -:

أوردها الدارقطني في العلل ١٥/٣٠٤.

وأما رواية أبي خالد الأحمر؛ فقد اختلف عليه فيها:

فرواه سهل بن عثمان ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج بن أرطاة عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد عن أسماء بنت عميس متصلاً:

أخرجه الطبراني في الكبير (٦٣١) ٢٣/٢٨٧: حدثنا الحسين بن العباس ثنا سهل بن عثمان ثنا أبو خالد الأحمر، به.

وروي عن أبي خالد الأحمر عن حجاج عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن أم سلمة متصلاً -فجعله من مسند أم سلمة - وفيه أن أسماء بكت على حمزة:

أورد الرواية الدارقطني في العلل (٣٩٦٥) ١٥/٢٢٣.

ونسب الدارقطني الوهم فيه إلى أبي خالد الأحمر؛ فقال: "ووهم في إسناده ومتنه...وأما وهمه في إسناده فقوله: إن أسماء بكت على حمزة، وأسماء إنما بكت على زوجها جعفر بن أبي طالب حين قتل".

وأما رواية حماد عن حجاج؛ فقد اختلف على حماد فيها:

فرواه عبد الصمد عن حماد عن حجاج عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد عن أسماء بنت عميس متصلاً:

أوردها الدارقطني في العلل (٣٩٦٥) ١٥/٢٢٣، (٤٠٥٠) ١٥/٣٠٣.

وخالفه حجاج بن منهال فرواه عن حماد عن حجاج عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد: أن أسماء بنت عميس استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم أن تبكي على جعفر...مرسلاً:

أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٩/٥٧٥

وابن حزم في المحلى ١٠/٢٨٠

قال ابن حزم عقبه: هذا منقطع لا حجة فيه؛ لأن عبد الله بن شداد لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً.

قال الدارقطني في العلل ١٥/٢٢٣: "وقال حماد بن سلمة: عن أسماء بنت عميس، وهو وهم".

وصوب ابن المنذر والدارقطني الإرسال.

قال ابن المنذر رحمه الله ت٣١٨هـ: "وكان شعبة يحدثه عن الحكم ولا يسنده".[٣٢]

وقال الدارقطني ت٣٨٥هـ: "والمرسل أصح".[٣٣]

ولعل الأقرب من الأوجه -والله أعلم- أن الحديث متصل:

فابن حبان -رحمه الله- قد صححه متصلاً من مسند أسماء بنت عميس، وطريق محمد بن طلحة بن مصرف ليس فيها اختلاف، وقد تابعه عليها غيره -كما نقل الدارقطني نفسه-.

وفي كلام أبي حاتم رحمه الله في العلل ما يشير إلى ثبوت الخبر من جهة محمد بن طلحة بن مصرف؛ إذ قال رحمه الله -وقد سأله ابنه عن خبر محمد بن طلحة بن مصرف-: "فسروه على معنيين: أحدهما: أن الحديث ليس هو عن أسماء، وغلط محمد بن طلحة؛ وإنما كانت امرأة سواها. وقال آخرون: هذا قبل أن ينزل العِدد".

ثم قال: "أشبه عندي -والله أعلم- أن هذه كانت امرأة غير أسماء، وكانت من جعفر بسبيل ولم تكن امرأته؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تحد امرأة على أحد فوق ثلاث إلا على زوج))".[٣٤]

فيُلحظ أن أبا حاتم رحمه الله إنما قال باحتمال وَهَم محمد بن طلحة بن مصرف من جهة أن أسماء في الخبر ليست أسماء بنت عميس؛ فأصل الخبر متصل ثابت عنده، وعلى هذا ذكر الاحتمال الآخر وهو نسخ الخبر.

---

(٣٢) الأوسط: ٥٧٥/٩

(٣٣) ينظر: العلل: ٣٠٤/١٥

(٣٤) العلل: ١٤١/٤

وأما الاختلاف في متنه، فقد رواه عن محمد بن طلحة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن شداد عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها أحد عشر راوياً بلفظ: ((تسلَّبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ))، وهم:

١ - مظَّفر بن مُدْرِك الخراساني: ثقة متقن.[٣٥]

٢ - عفان بن مسلم الباهلي: ثقة ثبت.[٣٦]

٣ - أبو نعيم: الفضل بن دُكَيْن: ثقة ثبت.[٣٧]

٤ - أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي: ثقة حافظ.[٣٨]

٥ - محمد بن بكار الريان: ثقة.[٣٩]

٦ - أبو عاصم.[٤٠]

٧ - أبو معمر.[٤١]

٨ - محمد بن الصلت الأسدي: ثقة.[٤٢]

٩ - حجاج بن المِنْهال البصري: ثقة فاضل.[٤٣]

١٠ - عاصم بن علي الواسطي: صدوق ربما وهم.[٤٤]

---

(٣٥) تقريب التهذيب: ٦٧٢٢ صـ٥٣٥.

(٣٦) تقريب التهذيب: ٤٦٢٥ صـ٣٩٣.

(٣٧) تقريب التهذيب: ٥٤٠١ صـ٤٤٦.

(٣٨) تقريب التهذيب: ٦٣ صـ٨١.

(٣٩) تقريب التهذيب: ٥٧٥٨ صـ ٤٧٠.

(٤٠) لم أجد في تلاميذ محمد بن طلحة من اسمه أبو عاصم.

(٤١) لم أجد في تلاميذ محمد بن طلحة من اسمه أبو معمر.

(٤٢) تقريب التهذيب: ٥٩٧٠ صـ٤٨٤.

(٤٣) تقريب التهذيب: ١١٣٧ صـ١٥٣.

(٤٤) تقريب التهذيب: ٢٠٦٧ صـ ٢٨٦.

١١ - مالك بن إسماعيل النهدي: ثقة متقن صحيح الكتاب عابد.[٤٥]

وخالفهم يزيد بن هارون – رحمه الله –، فرواه عن محمد بن طلحة بلفظ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ الثَّالِثَ مِنْ قَتْلِ جَعْفَرٍ فَقَالَ: ((لَا تَحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا)).

على أن الإمام أحمد قد رواه عنه بمثل رواية الجماعة – كما تقدم في التخريج -.

فيظهر بذلك شذوذ هذا اللفظ، ويشبه أن يكون أحد رواته رواه بالمعنى، والله أعلم.

المطلب الثاني: دراسة إسناد الحديث على الوجه المحفوظ:

قال الإمام أحمد في المسند: ٤٥/٤٥٩ (٢٧٤٦٨): حدثنا أبو كامل -هو مظفر بن مدرك -، ويزيد بن هارون، وعفان -هو ابن مسلم - قالوا: حدثنا محمد بن طلحة – قال يزيد في حديثه: حدثنا الحكم، وقال عفان في حديثه: سمعت الحكم بن عتيبة - عن عبد الله بن شداد عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ الله عنها قالت: لما أصيب جعفر أتانا النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ((تَسَلَّبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئت)).

١ -مظفَّر بن مُدْرِك الخراساني، أبو كامل. ت ٢٠٧هـ.

روى عن: الليث بن سعد، محمد بن طلحة بن مصرف، وغيرهما.

روى عنه: الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهما.

ثقة متقن. قال أبو داود: ثقة ثقة. وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال الحافظ: ثقة متقن.[٤٦]

---

(٤٥) تقريب التهذيب: ٦٤٢٤ صـ ٥١٦.

(٤٦) تاريخ بغداد: ١٣/١٢٦، تهذيب الكمال: ٢٨/٩٨، تقريب التهذيب: (٦٧٢٢) صـ٥٣٥

٢ -عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفَّار، البصري. ت٢١٩ هـ.

روى عن: إسماعيل بن علية، وهشام الدستوائي، وغيرهما.

روى عنه: الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهما.

ثقة ثبت. قال أبو حاتم: عفان إمام ثقة متقن متين.(٤٧)

٣ - يزيد بن هارون بن زاذان السُّلَمي مولاهم، أبو خالد الواسطي. ت ٢٠٦هـ

روى عن: محمد بن طلحة بن مصرف، وسفيان الثوري، وغيرهما.

روى عنه: الإمام أحمد، وزهير بن حرب وغيرهما.

ثقة متقن عابد. قال أبو حاتم: ثقة إمام صدوق، لا يُسأل عن مثله.(٤٨)

٤ - محمد بن طلحة بن مصرف اليامي، كوفي. ت ١٦٧هـ

روى عن: أبيه، والحكم، وغيرهما.

وروى عنه: يزيد بن هارون، وابن مهدي، وسليمان بن حرب، وغيرهم.

صدوق.

قال الإمام أحمد: "ثقة؛ إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه: حدثنا".

وقال العجلي والذهبي في الديوان وفي المغني ومن تكلم فيه وهو موثق: "ثقة".

وذكره ابن حبان في الثقاث وقال: "يخطئ"، واحتج به الشيخان.

وقال أبو زرعة: "صالح".

---

(٤٧) الجرح والتعديل: ٤٠/٧، تاريخ بغداد: ٢٦٩/١٢، تهذيب الكمال: ١٦٠/٢٠

(٤٨) الجرح والتعديل: ٢٩٥/٩ ، تهذيب الكمال: ٢٦١/٣٢-٢٧٠ ، تقريب التهذيب: ٧٧٨٩ صـ٦٠٦.

وقال الذهبي في الميزان وابن حجر رحمهما الله: "صدوق"، زاد الذهبي: "مشهور"، وزاد ابن حجر: "له أوهام".

وقال النسائي: "ليس بالقوي".

وقد انتقدت عليه أحاديث، وتكلموا في سماعه من أبيه، وقد خرج له البخاري عن أبيه. فهو صدوق حسن الحديث.(٤٩)

٥ - الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي الكوفي. ت١١٥هـ

روى عن: ابن أبي أوفى، وأبي جحيفة رضي الله عنهما، وعبدالله بن شداد وآخرين.

وروى عنه: مسعر، وشعبة، ومحمد بن طلحة بن مصرف وخلق.

ثقة ثبت.

وثقه ابن معين وأبو زرعة والذهبي وابن حجر وجمع من أهل العلم.

وقال ابن مهدي: "ثبت ثقة".

وقد وصفه بالتدليس جماعة منهم النسائي، وذكره في عدتهم: الذهبي والحافظ والمقدسي والحلبي والعلائي.

وقد ذكره العلائي في جامع التحصيل وجعله في المرتبة الثانية؛ وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وخرجوا لهم في الصحيح وإن لم يصرحوا بالسماع؛ لجلالتهم، أو لقلة تليسهم في جنب ما رووا. ثم ذكره ضمن المرسلين.

---

(٤٩) العلل ومعرفة الرجال ٤٣٥/١، معرفة الثقات ٢٤١/٢، الضعفاء للنسائي صـ٢٢٠، الكامل لابن عدي ٢٣٦/٦، تهذيب الكمال ٤١٧/٢٥، ميزان الاعتدال ١٩٤/٦، ديوان الضعفاء صـ٣٥٧، المغني ٢٢٩/٢، من تكلم وهو موثق صـ٤٥٣، الكاشف ١٨٣/٢، تقريب التهذيب (٥٩٨٢) صـ٤٨٥، هدي الساري صـ٤٣٩، موسوعة أقوال الإمام أحمد في رجال الحديث وعلله ٢٧٧/٣-٢٧٨.

وقد جعله الحافظ في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين الذين احتمل الأئمة تدليسهم لجلالتهم ولقلة تدليسهم في جنب ما رووا. وأيده في ذلك فضيلة د. مسفر بن غرم الله الدميني.(٥٠)

٦ - عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي، أبو الوليد المدني.

روى عن: أسماء بنت عميس، وعائشة رضي الله عنهما، وغيرهما.

روى عنه: الحكم بن عتيبة، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما.

ثقة. قاله ابن سعد، وأبو زرعة، والنسائي، وغيرهم.(٥١)

٧ - أسماء بنت عُميس الخثعمية، صحابية هاجرت الهجرتين، وهي أخت أمنا ميمونة من أمها، كانت تحت جعفر الطيار رضي الله عنه، فلما استشهد تزوجها أبو بكر، ثم لما مات تزوجها علي رضي الله عنه، وقد ولدت لهم. توفيت رضي الله عنها وأرضاها بعد علي رضي الله عنه.(٥٢)

المطلب الثالث: الحكم على إسناد الحديث على الوجه المحفوظ

إسناده صحيح، ولكن بلفظ: ((تسلبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئت))، أما لفظ: ((لَا تَحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا)) فهو شاذ، وقد تقدم تقرير ذلك.

---

(٥٠) تاريخ ابن معين برواية الدوري ١٢٥/٢، التاريخ الكبير ٣٣٢/٢، معرفة الثقات ٣١٢/١، الجرح والتعديل ١٢٣/٣، المراسيل صـ ٤٨، تهذيب الكمال ١١٤/٧، جامع التحصيل صـ ١١٢، ١٣٠، ٢٠٠، الكاشف ٣٤٤/١، سير أعلام النبلاء ٢٠٨/٥، تقريب التهذيب (١٤٥٤) صـ ١٧٥، تعريف أهل التقديس صـ ١٠٧، التدليس في الحديث صـ ٢٥٧.

(٥١) طبقات ابن سعد ٦١/٥، ١٢٦/٦ الجرح والتعديل: ٥ / الترجمة ٣٧٣، ثقات ابن حبان: ٥ / ٢٠، تاريخ بغداد: ٩ / ٤٧٣، تهذيب الكمال(١٥/ ٨١) سير أعلام النبلاء: ٣ / ٤٨٨،تهذيب التهذيب: ٥ / ٢٥١، ٢٥٢

(٥٢) الاستيعاب ٤٨٤/٤، الإصابة ٨/٨-٩، تقريب التهذيب (٨٥٣١) صـ٧٤٣.

والخبر أعل بعلتين:

الأولى: الاختلاف في وصله وإرساله:

وقد تقدم الكلام أن الراجح الوصل.

العلة الثانية: الانقطاع بين عبد الله بن شداد بن الهاد وأسماء بنت عميس رضي الله عنها:

قال البيهقي ت٤٥٨هـ. عقب إخراجه ٤٣٨/٧: "فلم يثبت سماع عبد الله بن شداد من أسماء".

وتعقبه ابن التركماني ت٧٥٠ه.، فقال: ابن شداد لم يُذكر في المدلسين، والعنعنة من غير المدلس محمولة على الاتصال إذا ثبت اللقاء أو أمكن.(٥٣)

وقال الحافظ ت٧٧٣هـ.: وهذا تعليل مدفوع؛ فقد صححه أحمد، لكنه قال: إنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد.(٥٤)

قلت: فلعل الإمام البيهقي رحمه الله يعني عدم ثبوت سماع عبد الله من أسماء التي هي غير أسماء بنت عميس، والتي أشار إلى احتمال ذلك أبو حاتم فيما تقدم النقل عنه؛ إذ لا أظن أنه يخفى على عَلَم بجلالة قدر البيهقي أن عبد الله بن شداد رحمه الله من كبار التابعين ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم –كما في أسد الغابة ٢٧٥/٣ -٢٧٦ -، ولذا ذكره ابن الأثير في الصحابة.

---

(٥٣) الجوهر النقي (٤٣٨/٧)

(٥٤) فتح الباري (٤٨٧/٩)

وقد أثبت البخاري رحمه الله سماعه من عمر رضي الله عنه [٥٥]، وروايته عن علي رضي الله عنه في الصحيحين [٥٦]، واستشهد أبو الحسن رضي الله عنه بالاتفاق سنة أربعين [٥٧]، وماتت أسماء بنت عميس رضي الله عنها بعد علي رضي الله عنه.[٥٨]

فإذا أضفنا إلى ما سبق أن أسماء بنت عميس رضي الله عنها خالة عبد الله بن شداد؛ لأن أمه: سلمى بنت عميس الخثعمية [٥٩]، وهي صحابية رضي الله عنها،[٦٠] فهل يمكن أن يقال بأنه لم يثبت سماعه منها؟!

وعلى فرض كونها أسماء غير أسماء بنت عميس فاحتمال سماعه منها وارد بنسبة كبيرة؛ إذ كانت في المدينة وعبد الله بن شداد من كبار التابعين في المدينة، وقد سمع من الكبار كعمر بن الخطاب رضي الله عنه -كما تقدم-.

والحديث صححه ابن حبان رحمه الله إذ خرجه في الصحيح، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "حديث قوي الإسناد".[٦١]

---

(٥٥) ينظر: التاريخ الكبير ١١٥/٥

(٥٦) ينظر تهذيب الكمال ٨٣/١٥

(٥٧) ينظر تقريب التهذيب: ٤٧٥٣ صـ٤٠٢

(٥٨) ينظر تقريب التهذيب: ٨٥٣١ صـ٧٤٣

(٥٩) ينظر تهذيب الكمال ٨٢/١٥

(٦٠) ينظر الإصابة ١١١/٨

(٦١) فتح الباري ٤٨٧/٩

المبحث الثاني: وجه الإشكال الوارد على الحديث

ظاهر الحديث يدل على أن عدة المتوفى عنها ثلاثة أيام، وهذا مخالف مخالفة صريحة لدلالة الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب؛ ففي قوله تعال: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ (٦٢).

وأما السنة؛ فقد ثبتت جملة من الأحاديث؛ منها:

عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ أَبِي سُفْيَانَ مِنْ الشَّامِ دَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ فَمَسَحَتْ عَارِضَيْهَا وَذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَغَنِيَّةً؛ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا))(٦٣).

وأما الإجماع؛ فقد أجمع أهل العلم على أن عدة المرأة غير الحامل المدخول بها أربعة أشهر وعشراً(٦٤)؛

---

(٦٢) سورة البقرة رقم الآية (٢٣٤).

(٦٣) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب إحداد المرأة على غير زوجها (١٢٨٠)، (١٢٨١)، (١٢٨٢)، وفي كتاب الطلاق باب تحد المتوفى عنها أربعة أشهر وعشراً (٥٣٣٤)، وفي باب الكحل للحادة (٥٣٣٩)، وفي باب (ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ) [البقرة: ٢٣٤] (٥٣٤٥)، ومسلم في كتاب الطلاق باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة...(١٤٨٦) (٥٨)، وأبو داود في كتاب الطلاق باب إحداد المتوفى عنها زوجها (٢٢٩٩)، والنسائي في كتاب الطلاق باب عدة المتوفى عنها زوجها (٣٥٣٠)، من طريق حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهم.

(٦٤) واختلفوا في العشر: هل هي ليال بأيامها؟. ينظر: الإشراف ٣٥٩/٥-٣٦٠، أحكام القرآن للجصاص ١٢٢/٢-١٢٣، المغني ٢٢٤/١١، الجامع لأحكام القرآن ١٤٢/٤-١٤٣.

نقل الإجماع: ابن المنذر[٦٥]، وأبو بكر الجصاص[٦٦]،
وابن قدامة[٦٧]، وأبو عبدالله القرطبي[٦٨]، رحمهم الله تعالى.

المبحث الثالث: الجواب على الإشكال ومناقشته

سلك أهل العلم رحمهم الله ثلاثة مسالك في الجواب على الإشكال الوارد على الحديث:

المسلك الأول: مسلك الجمع:

أي الجمع بين الحديث وآية العدة والأحاديث والإجماع بتأويل خبر أسماء:

وللتأويل أوجه:

الوجه الأول: أن جعفراً رضي الله عنه قُتل شهيداً، والشهداء أحياء عند ربهم:

ذكره العراقي رحمه الله[٦٩]، وردَّه رحمه الله بقوله: "وهذا ضعيف؛ لأنه لم يرد في حق غير جعفر من الشهداء ممن قُطع بأنهم شهداء كما قطع لجعفر؛ كحمزة بن عبد المطلب عمه، وكعبد الله بن عمرو ابن حرام والد جابر"[٧٠].

الوجه الثاني: المراد بالحديث ثلاثة أيام زائدة على الأربعة أشهر وعشر حزناً على جعفر رضي الله عنه:

---

(٦٥) الإجماع صـ١٢٤، الإشراف ٣٦٨/٥.
(٦٦) أحكام القرآن ١١٩/٢.
(٦٧) المغني ٢٢٣/١١.
(٦٨) الجامع لأحكام القرآن ١٣٨/٤.
(٦٩) فتح الباري لابن حجر ٤٨٧/٩.
(٧٠) فتح الباري لابن حجر ٤٨٧/٩.

ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله[٧١].

الوجه الثالث: كانت حاملاً فوضعت بعد ثلاث؛ فنهاها عن الإحداد بعد: ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله[٧٢].

الوجه الرابع: لعل جعفراً رضي الله عنه أبانها قبل استشهاده فلم يكن عليها إحداد: ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله[٧٣].

الوجه الخامس: أن أسماء المذكورة في الحديث ليست أسماء بنت عميس زوج جعفر:

قال أبو حاتم رحمه الله: "أشبه عندي -والله أعلم - أن هذه كانت امرأة غير أسماء، وكانت من جعفر بسبيل ولم تكن امرأته؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تحد امرأة على أحد فوق ثلاث إلا على زوج))"[٧٤].

وتُعُقِّب على هذه الأجوبة: بأنها مجرد احتمالات تحتاج إلى نقل. وقد أصَّل الحافظ رحمه الله لهذا في مواضع كثيرة من سفره العظيم فتح الباري في ردوده على الاحتمالات العقلية للكرماني رحمه الله وغيره بقوله: "والاحتمالات العقلية المجردة لا مدخل لها في هذا الفن"[٧٥].

المسلك الثاني: مسلك النسخ:

فيكون حديث الباب منسوخاً بالآية والأحاديث الواردة.

---

(٧١) فتح الباري لابن حجر ٤٨٧/٩.

(٧٢) فتح الباري لابن حجر ٤٨٧/٩.

(٧٣) فتح الباري لابن حجر ٤٨٧/٩.

(٧٤) علل ابن أبي حاتم ١٤١/٤.

(٧٥) ينظر فتح الباري: ٤٥/١، ١٩٣.

ذكره أبو حاتم رحمه الله(٧٦).

واختاره الطحاوي رحمه الله؛ فقال: "ففي هذا الحديث أن الإحداد لم يكن على المعتدة في كل عدتها؛ وإنما كان في وقت منها خاص، ثم نسخ ذلك وأمرت بأن تحد عليه أربعة أشهر وعشراً"(٧٧).

ويرد على هذا المسلك ما جاء عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: أَوَّلُ امْرَأَةٍ اعْتَدَّتْ مِنْ زَوْجِهَا وَحَدَّتْ عَلَيهِ: جَمِيلَةُ بِنْتُ عَبدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ لَمَّا قُتِلَ زَوْجُهَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ بِأُحُدٍ. سَأَلَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ((اعْتَدِّي فِي بَيْتِكِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً))، وَأَمَرَهَا بِاجْتِنَابِ الطِّيبِ...الحديث(٧٨).

---

(٧٦) علل ابن أبي حاتم ١٤١/٤.

(٧٧) شرح معاني الآثار ٧٥/٣.

(٧٨) خرجه في الاعتبار (٢٩٨) ٦٥١/٢-٦٥٢ من طريق الواقدي حدثنا أبو بكر بن عبدالله عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه.

وهذا خبر مرسل؛ زيد بن طلحة التيمي والد يعقوب تابعي ثقة. ينظر: التاريخ الكبير ٣٩٨/٣، الجرح والتعديل ٥٦٥/٣، الثقات لابن حبان ٣٤٩/٤.

والواقدي وشيخه أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة متكلم فيهما.

قال ابن عدي رحمه الله: "ومن يروي عنه الواقدي من الثقات فتلك الأحاديث غير محفوظة عنهم إلا من رواية الواقدي، والبلاء منه، ومتون أخبار الواقدي غير محفوظة، وهو بيّن الضعف". الكامل لابن عدي ٢٤٣/٦.

وقال في أبي بكر السبري: "ولأبي بكر بن أبي سبرة غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه غير محفوظ". الكامل ٢٩٧/٧.

قال الحازمي: "هذا السند فيه مقال من جهة محمد بن عمر الواقدي وشيخه أبي بكر بن عبدالله وهو السبري. غير أن الحديث محفوظ من غير هذا الوجه". قلت: ولم أقف على معنى كونها رضي الله عنها أول من اعتدت. فالله أعلم.

فإن حفظ أن أول من اعتدت جميلة رضي الله عنها فقد اندفع القول بالنسخ ؛ إذ غزوة أحد كانت قبل مؤتة والتي استشهد فيها جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه زوج أسماء بنت عميس رضي الله عنها. ولكن الخبر لا يثبت. والله أعلم.

المسلك الثالث: مسلك الترجيح:

فيُرجح ما دلت عليه الآية الكريمة والسنة المطهرة وإجماع أهل العلم على ما دل عليه ظاهر حديث الباب، ويكون الخبر شاذاً.

وهو ما يومئ إليه صنيع ابن رجب رحمه الله ؛ إذ ذكر الحديث ضمن الأحاديث التي أجمع أهل العلم على عدم العمل بها[٧٩].

وإليه ذهب الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه[٨٠]،وأبو عبيد[٨١]،وابن المنذر[٨٢]،والعراقي[٨٣] رحمهم الله.

قال الإمام أحمد رحمه الله: "هذا الشاذ من الحديث الذي لا يؤخذ به. قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من كذا وجهاً خلاف هذا الشاذ"[٨٤].

قلت: تقدم أن لفظ: ((لَا تَحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا)) شاذ لا يصح، وأن اللفظ الصحيح والمحفوظ الذي رواه الثقات عن محمد بن طلحة هو: ((تسلَّبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

---

(٧٩) شرح علل الترمذي ١/١٧.

(٨٠) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه للكوسج ٢/٥٥١-٥٥٢. وينظر: الجامع لأحكام القرآن ٤/١٣٧، فتح الباري لابن حجر ٩/٤٨٧.

(٨١) الأوسط لابن المنذر ٩/٥٧٥.

(٨٢) الأوسط ٩/٥٧٥.

(٨٣) فتح الباري لابن حجر ٩/٤٨٧.

(٨٤) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية للكوسج ٢/٥٥١-٥٥٢.

والسِّلاب ثوب أسود يلبس في الإحداد.

قال ابن الأثير في النهاية: ١٩٧١/٥: " أي: البسي ثوب الحداد، وهو السِّلاب، والجمع: سُلُب، وتَسَلَّبَتِ المرأة: إذا لبسته. وقيل: هو ثوب أسود تُغطي به المُحِدُّ رأسها".

فالسِّلاب إذاً هو الثوب الأسود تغطي بها المحد رأسها، وهو نوع خاص من أنواع الثياب التي تلبس في الإحداد.

إذا تقرر هذا فإنه لا معارضة بين حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها، وبين الآية والإجماع والأحاديث الصحيحة؛ ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لها أن تلبس الثياب السود في إحدادها ثلاثة أيام فقط، ثم بعد ذلك تنزعه وتلبس غيره مما أبيح للمحادة أن تلبسه، وهذا الذي اختاره ابن جرير الطبري رحمه الله، حيث قال:

"فإنه غير دالٍّ على أن لا إحداد على المرأة، بل إنما دلَّ على أمر النبي إياها بالتسلب ثلاثاً، ثم العمل بما بدا لها من لبس ما شاءت من الثياب مما يجوز للمعتدة لبسه؛ مما لم يكن زينة ولا طيباً؛ لأنه قد يكون من الثياب ما ليس بزينة ولا ثياب تسلُّب، وذلك كالذي أذن - صلى الله عليه وسلم - للمتوفى عنها أن تلبس من ثياب العصب وبرود اليمن؛ فإن ذلك لا من ثياب زينة، ولا من ثياب تسلُّب ".[٨٥]

ثم وجدت الألباني رحمه الله جنح إلى هذا الرأي وانتصر له، فقال رحمه الله تعالى: " فأقول: هذا المعنى هو صريح في رواية أحمد؛ فإنها بلفظ: ((البسي ثوب

(٨٥) تفسير الطبري: ٥٢٩/٢.

الحداد ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئت)).[٨٦].... ولو كان الحديث محفوظاً باللفظ الثاني - يعني: (لا تحدي بعد يومك هذا) -؛ لكان القول بالنسخ مما لا بد منه، أما والمحفوظ إنما هو باللفظ الأول: (تسلبي ثلاثاً)؛ فهو أخص من الحديث المتواتر، فيستثنى الأقل من الأكثر، أي: تحد بما شاءت من الثياب الجائزة غير السواد؛ إلا في الثلاثة أيام.[٨٧]

قلت: ويؤيده ما أخرجه ابن حزم في المحلى ٢٨٠/١٠ من طريق غندر عن شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن شداد مرسلاً: ((إذا كان ثلاثة أيام فالبسي ما شئتِ)) أو ((إذا كان ثلاثة أيام)) شك شعبة رحمه الله تعالى.

هذا ما ظهر لي، والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

الخاتمة

وإلى هنا ينتهي الكلام على هذا الحديث، فالحمد لله أولاً وآخراً ظاهراً وباطناً، وقد ظهر لي بعض النتائج:

١ - إسناد حديث أسماء رضي الله عنها صحيح متصل.

٢ - أن عبد الله بن شداد بن الهاد سمع من أسماء بنت عميس رضي الله عنها على الصحيح.

---

(٨٦) هكذا نقل الشيخ رحمه الله هذا اللفظ ونسبه للإمام أحمد في المسند، ولما راجعت المسند: ٤٥٩/٤٥ الذي حققه الشيخ شعيب ومجموعة من الباحثين – طبعة مؤسسة الرسالة – وجدت الحديث بلفظ: (تسلَّبِي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ) ثم علقوا عليه في الحاشية بقولهم: وقع في (م): أي البسي ثوب الحداد ثلاثاً.

(٨٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٢٩/١٣

٣ -أن لفظ: ((لَا تَحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا)) شاذ، تفرد به يزيد بن هارون رحمه الله.

٤ -أن اللفظ الصحيح المحفوظ للحديث هو: ((تسلَّبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئتِ)).

٥ -أن قول بعض العلماء أن أسماء الواردة في الحديث غير أسماء بنت عميس رضي الله عنها مجرد احتمال لا دليل عليه.

٦ -الاحتمالات المتقدمة في الجمع بين حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها، وبين الآية والإجماع والأحاديث الصحيحة، عليها مؤاخذات، والقول بالنسخ يحتاج إلى معرفة تقدم حادثة أسماء رضي الله عنها عن آية الإحداد. والله أعلم.

٧ -ليس هناك معارضة بين حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها، وبين الآية والإجماع والأحاديث الصحيحة؛ ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لها أن تلبس الثياب السود في إحدادها ثلاثة أيام فقط، ثم بعد ذلك تنزعه وتلبس غيره مما أبيح للمحادة أن تلبسه.

المراجع

[١] الإجماع. لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. ت٣١٨هـ. حقق وقدم له وخرج أحاديثه د.أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف. دار عالم الكتب للطباعة والنشر. المملكة العربية السعودية. الرياض. ١٤٢٤هـ.

[٢] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم عرض ودراسة. تأليف د.أحمد بن عبدالعزيز القصيِّر. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. الدمام. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤٣٠

[٣] أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي. ت٥٤٣هـ. تراجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبدالقادر عطا. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الثالثة ١٤٢٤.

[٤] أحكام القرآن لحجة الإسلام الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص. ت٣١٥هـ. تحقيق محمد الصادق قمحاوي. دار إحياء التراث العربي. مؤسسة التاريخ العربي. بيروت. لبنان. ١٤١٢

[٥] الاستيعاب في أسماء الأصحاب. للإمام العلامة أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي.ت٤٦٣هـ. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت. لبنان. ١٤٢٦هـ.

[٦] الإشراف على نكت مسائل الخلاف. تأليف القاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي. ت٤٢٢هـ. قارن بين نسخه وخرج أحاديثه وقدم له الحبيب بن طاهر.. دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت لبنان. الطبعة الأولى ١٤٢٠

[٧] الإصابة في تمييز الصحابة لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني. ت ٨٥٢ ه دار الكتب العلمية. بيروت.

[٨] الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الحديث للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمداني. ت٥٨٤هـ. دراسة وتحقيق أحمد طنطاوي جوهري مسدد. دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت. لبنان. الطبعة الأولى ١٤٢٢

[٩] الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. ت٣١٨هـ. تحقيق د.أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف. دار طيبة. الرياض. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤٠٥

[١٠] البحر الزخار المعروف بمسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار. ت٢٩٢هـ. (من المجلد الأول إلى المجلد التاسع). تحقيق د.محفوظ الرحمن زين الله. مكتبة العلوم والحكم. المدينة المنورة. الطبعة الأولى ١٤٠٩

[١١] البحر الزخار المعروف بمسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار. ت٢٩٢هـ (من المجلد العاشر إلى المجلد الثالث عشر) تحقيق عادل بن سعد. مكتبة العلوم والحكم. المدينة المنورة. الطبعة الأولى ١٤٢٤.

[١٢] تأويل مختلف الحديث والرد على من يريب في الأخبار المدعى عليها التناقض. تأليف أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينَوَري. ت٢٧٦هـ. حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه... أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي. دار ابن عفان للنشر والتوزيع. القاهرة. جمهورية مصر العربية. الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

[١٣] تاريخ بغداد منذ تأسيسها حتى عام ٤٦٣. لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي.ت٤٦٣هـ دار الكتب العلمية. بيروت.

[١٤] التاريخ الكبير للبخاري أبي عبدالله محمد بن إسماعيل. ت٢٥٦هـ تصوير دار الكتب العلمية. بيروت.

[١٥] التدليس في الحديث. حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به. للدكتور: مسفر غرم الله الدميني.ت ١٤٣٦هـ الطبعة الأولى ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

[١٦] التعريفات. لعلي بن محمد بن علي الجرجاني. إبراهيم الأبياري. دار الكتاب العربي – بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

[١٧] تعريف أهل التقديس بمرتب الموصوفين بالتدليس لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. ت ٨٥٢هـ تحقيق د. أحمد بن علي سير مباركي. الطبعة الثانية ١٤١٤.

[١٨] تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري.ت ٣١٠ه حققه وعلق حواشيه محمود محمد شاكر وراجعه وخرج أحاديثه أحمد محمد شاكر. مكتبة ابن تيمية. القاهرة. الطبعة الثانية.

[١٩] تفسير القرآن العظيم. للإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي. ت٧٧٤هـ. تحقيق مصطفى السيد محمد ومحمد السيد رشاد ومحمد فضل العجماوي وعلي أحمد عبدالباقي وحسن عباس قطب. مؤسسة قرطبة. مكتبة أولاد الشيخ للتراث. مصر. الطبعة الأولى ١٤٢١

[٢٠] تقريب التهذيب تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ت ٨٥٢هـ. تحقيق: محمد عوامة. دار القلم، دمشق. الطبعة الثالثة ١٤١١هـ -١٩٩١م.

[٢١] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبدالبر الأندلسي ت٤٦٣هـ. تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبدالكبير البكري. ١٣٨٧.

[٢٢] تهذيب التهذيب للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ت ٨٥٢هـ. مجلس دائرة المعارف النظامية. حيدر آباد الدكن. الهند. الطبعة الأولى ١٣٢٥هـ.

[٢٣] تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحجاج يوسف بن الزكي المزي. ت٧٤٢هـ تحقيق د.بشار عواد. مؤسسة الرسالة. بيروت. لبنان. الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

[٢٤] تهذيب اللغة للأزهري لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري.ت٣٧٠ه حققه مجموعة يتقدمهم عبدالسلام محمد هارون. المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر. الدار المصرية للتأليف والترجمة. مصر.

[٢٥] الثقات. تأليف أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي.ت٣٥٤هـ. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ.

[٢٦] جامع التحصيل في أحكام المراسيل. تأليف صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي. ت٧٦١هـ تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي. عالم الكتب. مكتبة النهضة العربية. الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

[٢٧] الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان (تفسير القرطبي) تأليف أبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي.ت٦٧١هـ تحقيق د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

[٢٨] الجرح والتعديل لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي.ت ٣٢٧هـ دار إحياء التراث العربي. بيروت. مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية. حيدر آباد الدكن. الطبعة الأولى ١٣٧٢هـ.

[٢٩] جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف. د. محمد طاهر الجوابي. نشر وتوزيع مؤسسات عبدالكريم بن عبدالله. تونس.

[٣٠] دراسة نقدية في علم مشكل الحديث. تأليف إبراهيم العسعس. المكتب الإسلامي. بيروت.

[٣١] ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين. تأليف الإمام شمس الدين بن عثمان قايماز الذهبي الدمشقي. ت ٧٤٨هـ حققه وعلق حواشيه

حماد بن محمد الأنصاري. نسخه من المخطوطة ونقطه محمد الديوي. مكتبة النهضة الحديثية. مكة المكرمة.

[٣٢] الرد على المنطقيين. المسمى أيضاً: نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان. حققه عبدالصمد شرف الدين الكتبي. راجعه وأعده محمد طلحة بلال مينار.. مؤسسة الريان. بيروت. الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

[٣٣] روضة الطالبين للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي. ت٦٧٦هـ. (ومعه المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي. ومنتقى الينبوع فيما زاد على الروضة من الفروع للحافظ جلال الدين السخاوي). تحقيق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود والشيخ علي محمد معوض. دار عالم الكتب. الرياض. دار الكتب العلمية. بيروت. ١٤٢٣هـ.

[٣٤] سنن ابن ماجه ت ٢٧٥هـ (ضمن موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة). بإشراف ومراجعة معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ. دار السلام للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية. الرياض. الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ.

[٣٥] سنن أبي داود. للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني.ت ٢٧٥هـ إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد. دار ابن حزم. بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٨.

[٣٦] سنن الترمذي ت٢٧٩هـ (ضمن موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة). بإشراف ومراجعة معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ. دار السلام للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية. الرياض. الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ.

[٣٧] سنن الدارقطني للحافظ الكبير علي بن عمر الدارقطني. ت ٣٨٥هـ وبذيله التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد شمس الحق آبادي. تحقيق مجموعة من الباحثين. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

[٣٨] السنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. ت٣٠٣هـ. حققه وخرج أحاديثه حسن عبدالمنعم شلبي. مؤسسة الرسالة. بيروت. لبنان. الطبعة الأولى ١٤٢٢.

[٣٩] السنن الكبرى للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي.ت ٤٥٨هـ وبذيله الجوهر النقي. مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية. حيدر آباد الدكن. الهند. ١٣٥٢هـ.

[٤٠] سير أعلام النبلاء. تأليف الحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. ت ٧٤٨هـ تحقيق شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الحادية عشرة ١٤١٧هـ.

[٤١] شرح صحيح مسلم. تأليف الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي. ت٦٧٦هـ. دار الفكر. ١٤٠٧هـ.

[٤٢] شرح علل الترمذي للإمام الحافظ زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد البغدادي الشهير بابن رجب الحنبلي. ت ٧٩٥هـ تحقيق وتعليق د. نور الدين عتر. دار العطاء للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية. الطبعة الرابعة ١٤٢١هـ.

[٤٣] شرح فتح القدير. لابن الهمام: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي. ت٦٨١هـ. دار عالم الكتب، الرياض. ١٤٢٤هـ. -٢٠٠٣م.

[٤٤] شرح مشكل الآثار. تأليف الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي. حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

[٤٥] شرح معاني الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي.ت ٣٥٤هـ تحقيق محمد زهري النجار. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

[٤٦] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تأليف إسماعيل بن حماد الجوهري. ت٤٠٠هـ. تحقيق أحمد عبدالغفور عطار. دار العلم للملايين. بيروت. الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.

[٤٧] صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان علاء الدين علي بن بلبان الفارسي.ت ٣٥٤هـ تحقيق شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الثالثة ١٤١٨.

[٤٨] صحيح البخاري (ضمن موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة).ت ٢٥٦هـ بإشراف ومراجعة معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ.. دار السلام للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية. الرياض. الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ.

[٤٩] صحيح مسلم (ضمن موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة).ت ٢٦١هـ بإشراف ومراجعة معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ. دار السلام للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية. الرياض. الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ.

[٥٠] الضعفاء والمتروكين. تأليف أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي.٣٠٣هـ. تحقيق مركز الخدمات والأبحاث الثقافية: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

[٥١] الطبقات الكبرى (لواقح الأنوار في طبقات الأخيار). تأليف أبي محمد عبد الوهاب بن أحمد الشعراني. مكتبة محمد المليجي الكتبي وأخيه. مصر. ١٣١٥

[٥٢] علل الحديث ومعرفة الرجال. للإمام الكبير الحجة أبي الحسن علي بن عبدالله بن جعفر السعدي، ابن المديني.ت٢٣٤هـ. قرأه ودرسه وعلق عليه د.مازن بن محمد السرساوي. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. الدمام. المملكة العربية السعودية. الطبعة الثانية ١٤٣٠.

[٥٣] علل الحديث. لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. ت٣٢٧هـ. دار المعرفة. بيروت – لبنان. ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

[٥٤] العلل الواردة في الأحاديث النبوية لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. ت٣٨٥هـ. تحقيق وتخريج د.محفوظ الرحمن زين الله السلفي. دار طيبة. الرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ

[٥٥] العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن بن محمد بن حنبل.ت٢٤١هـ. رواية المرُّوذي وغيره. تحقيق د. وصي الله محمد عباس. الدار السلفية. بومباي. الهند. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

[٥٦] العلل ومعرفة الرجال. للإمام أحمد بن محمد بن حنبل. ت٢٤١هـ. تحقيق وتخريج د. وصي الله بن محمد عباس. دار القبس للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية. الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.

[٥٧] غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى. للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي. ت١٠٣٣هـ. اعتنى به: ياسر إبراهيم المزروعي و رائد يوسف الرومي. مكتب الشؤون الفنية، قطاع المساجد. الكويت. الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م.

[٥٨] فتح الباري بشرح صحيح البخاري. للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.ت٨٥٢هـ. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب. دار المعرفة. بيروت.

[٥٩] الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. ت٧٤٨هـ. قدم له وعلق عليه محمد عوامة. خرج نصوصه أحمد محمد نمر الخطيب. مؤسسة علوم القرآن. جدة. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

[٦٠] الكافي. لموفق الدين عبد الله ابن قدامة المقدسي. ت٦٢٠هـ. تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي. هجر للطباعة والنشر. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ -١٩٩٧م.

[٦١] الكامل في ضعفاء الرجال. للإمام الحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني. ت٣٦٥هـ. تحقيق د. سهيل زكّار. الطبعة الثالثة: قرأها ودققها على المخطوطات يحيى مختار غزاوي. دار الفكر. بيروت. لبنان. الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ.

[٦٢] كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لأبي حاتم محمد بن حبان البستي. ت٣٥٤هـ. تحقيق محمود إبراهيم زايد. دار المعرفة. بيروت. ١٤١٢هـ.

[٦٣] كشاف القناع عن الإقناع. للشيخ منصور بن يونس البهوتي ت١٠٥١هـ. طبعة وزارة العدل في المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ -٢٠٠٨م.

[٦٤] لسان العرب. للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري الأنصاري الخزرجي. ت٧١١هـ. دار عالم الكتب. الرياض. توزيع وزارة الشؤون الإسلامية ١٤٠٨. والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية. مصورة عن النسخة الأميرية ١٣٠٠هـ.

[٦٥] مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تأليف الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي.ت٨٠٧ بتحرير الحافظين الجليلين العراقي وابن حجر. دار الكتب العلمية. بيروت.

[٦٦] المحلى. تصنيف أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم. ت٤٥٦هـ. تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر. مطبعة النهضة. مصر. مصورة عن الطبعة المنيرية عام ١٣٤٧هـ.

[٦٧] مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء دراسة حديثية أصولية فقهية تحليلية. تأليف د. أسامة بن عبدالله خياط. دار الفضيلة للنشر والتوزيع. الرياض. دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت. لبنان. الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

[٦٨] المراسيل المراسيل للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني. ت٢٧٥هـ. درسه وخرج أحاديثه وحققه د. عبدالله بن مساعد بن خضران الزهراني. دار الصميعي للنشر والتوزيع.

[٦٩] المراسيل. تصنيف الحافظ أبي محمد عبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي. ٣٢٧هـ. بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.

[٧٠] مسائل الإمام أحمد بن حنبل ت٢٤٠هـ. وإسحاق ابن راهويه ت٢٣٨هـ. رواية إسحاق بن منصور الكوسج. تحقيق خالد بن محمود الرباط ووئام الحوشي و د.جمعة فتحي. دار الهجرة للنشر والتوزيع. الثقبة. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

[٧١] مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل. ت٢٤١هـ. حققه ثلة من الباحثين. (طبعات مختلفة). مؤسسة الرسالة. بيروت.

[٧٢] مشكل أحاديث المناسك. تأليف د.خالد بن سليمان آل مهنا. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. الدمام. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ.

[٧٣] مشكل القرآن الكريم بحث حول استشكال المفسرين لآيات القرآن الكريم أسبابه وأنواعه وطرق دفعه. تأليف عبدالله بن حمد المنصور. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. الدمام. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

[٧٤] المعجم الكبير المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني. ت٣٦٠هـ. تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي. مكتبة ابن تيمية. القاهرة.

[٧٥] معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا. ت٣٩٥هـ. تحقيق عبد السلام محمد هارون. دار الفكر. بيروت. ١٣٩٩هـ.

[٧٦] المجموع شرح المهذب. لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي. ت٦٧٦هـ. دار إحياء التراث العربي. ١٩٩٥م.

[٧٧] معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم. للحافظ أبي الحسن أحمد ابن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي.ت٢٦١هـ. بترتيب الإمامين نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي وتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي. مع زيادات الحافظ ابن حجر. دراسة وتحقيق عبدالعليم عبد العظيم البستوي. مكتبة الدار. المدينة النبوية. الطبعة الأولى ١٤٠٥.

[٧٨] المغني. لموفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي.ت٦٢٠هـ. تحقيق: د.عبد الله التركي و د. عبد الفتاح الحلو. دار هجر للطباعة والنشر – القاهرة. الطبعة الثانية ١٤١٣هـ. -١٩٩٢م.

[٧٩] المغني في الضعفاء. للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. ت٧٤٨هـ. كتبه نور الدين عتر. عني بطبعه ونشره خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري. إدارة إحياء التراث الإسلامي. دولة قطر.

[٨٠] المنتقى شرح موطأ الإمام مالك. لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي. ت٤٩٤هـ. تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة الأولى ١٤٢٠ه -١٩٩٩م.

[٨١] من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث. للحافظ محمد بن أحمد الذهبي. ت٧٤٨هـ. تحقيق ودراسة عبد الله ابن ضيف الله الرحيلي. الطبعة الأولى ١٤٢٦.

[٨٢] المنهج الحديث في علوم الحديث. تأليف د. محمد محمد السماحي. مطبعة الأزهر. القاهرة. ١٣٧٧هـ.

[٨٣] منهج النقد في علوم الحديث. تأليف د.نور الدين عتر. دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر. دمشق. مصور عام ١٤٠٨هـ. عن الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ.

[٨٤] الموافقات. تصنيف العلامة أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ت٧٩٠هـ. ضبط نصه وقدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان. الخبر. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

[٨٥] مواهب الجليل لشرح مختصر خليل. تأليف أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبدالرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني. ت٩٥٤هـ. ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات. دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع. ١٤٢٣هـ.

[٨٦] الموسوعة الفقهية الكويتية. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت. الطبعة السادسة، ١٤٢٩هـ — ٢٠٠٨م.

[٨٧] ميزان الاعتدال في نقد الرجال لشمس الدين الذهبي. ت٧٤٨ هـ. دراسة وتحقيق وتعليق محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ

[٨٨] نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار. لقاضي زاده: شمس الدين أحمد. ت٩٨٨هـ. دار عالم الكتب. الرياض. ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م.

[٨٩] النهاية في غريب الحديث والأثر. لابن الأثير: مجد الدين المبارك بن محمد الجزري. ت٦٠٦هـ. تحقيق: أ.د. أحمد بن محمد الخراط. من مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر. الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ -٢٠١٣م.

[٩٠] نهاية المطلب في دراية المذهب. لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني. ت٤٧٨هـ. تحقيق: أ.د. عبد العظيم محمود الديب. إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. دولة قطر. دار المنهاج للنشر والتوزيع. جدة. الطبعة الثانية ١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م.

[٩١] هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح الإمام محمد بن إسماعيل البخاري. ت٨٥٢هـ. للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. (مع فتح الباري بشرح صحيح البخاري). رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب. دار المعرفة. بيروت.

The problem in Asma bint Umays's hadeeth: Iddah for husband's death

Dr. Khalid A. Al-Rubia
Associate Professorof Hadeeth, College of Sharia and Islamic Studies – El-Ahsa,
Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

Abstract. This research studies the hadeeth of Asma bint Umays regarding Iddah for husband's death. Her saying ostensibly means Iddah for a widow is three days but -as known- its not true and contradict with Quran, Sunnah, and ijma.

Research objective. This research studies the position of scholars and imams of this hadeeth. It had been written to remove the problematic mentioned in Asma's hadeeth, and to display jurist's evidences and discuss it.

Research methodology. Inductive Analytical.

Results. Abnormality word: ((do not grief after this day)) and that the word saved: ((dress black three)) If it is determined; then there is no contradict between the Asma bint Umays hadeeth and Quran, Sunnah, and ijma.

Because the Prophet (صلى الله عليه وسلم), authorized her to wear black dress, after three days she could wear another colour.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١١)، العدد (٣)، ص ص ١١٨٩-١٢٣٦ (رجب ١٤٣٩هـ/مارس ٢٠١٨م)

الوقاية من الانتحار في ضوء السنة النبوية

د. فهد بن عبدالرحمن الحمودي
أستاذ مشارك، قسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث. الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

إن قتل النفس ومنه الانتحار من أعظم المحرمات، وقد ثبت تحريمه بالكتاب والسنة؛ وقد وردت أحاديث عدة في تحريم الانتحار هي موضوع هذا البحث. ويهدف هذا البحث لبيان أن الالتزام بأوامر الله تعالى واتباع هدي نبيه عليه الصلاة والسلام يقي الإنسان من الوقوع في جريمة الانتحار.

وكأنموذج مثالي لنتائج الالتزام بالدين وتحقيق الأمن في الوطن، فقد بيَّن هذا البحث وحسب تقرير منظمة الصحة العالمية أن المملكة العربية السعودية تتصدر قائمة أقل دول العالم في ظاهرة الانتحار؛ وذلك بفضل الله تعالى ثم بالجهود التي تبذلها قيادة هذا البلد الذين لهم دور كبير في تطبيق الشريعة الإسلامية مما له أثر عظيم حسب الدراسات الاجتماعية والنفسية في الحد من ظاهرة الانتحار.

بدأ البحث بتعريف الانتحار لغة وشرعاً واصطلاحاً، وأسبابه ودوافعه، ثم ساق الأحاديث الواردة في تحريم الانتحار وبين أقوال وجهود علماء المسلمين، وفي مقدمتهم مفتي عام المملكة العربية السعودية وغيره من العلماء الذين يقومون بدور كبير في نصح الناس وتقديم الفتاوى لهم محذرين الشباب خصوصا من خطر الانتحار. وقد أجاب العلماء عن الشبه التي قد ترد على بعض الشباب فيما يتعلق بشبهة العمليات الانتحارية. وهذا البحث يؤكد ما قرره العلماء من خلال السنة النبوية وأحاديث خير البرية.